

772 شرح النظم الجلي مع الإحمرار للشيخ عامر بهجت حد الزاني

المحصن

عامر بهجت

قالوا حد الزاني وحد زان محصن رجم الى موطن بلا تنفيذ جلد اولا وهو الذي لزوجة قد جامع في قبول وفي نكاح شرع بالنسبة لحد الزاني الزاني اما ان يكون محصنا او غير محصن. اما الزاني المحصن فعقوبته الرجم حتى الموت يرجم حتى يموت - [00:00:00](#) من غير جلد يعني ما في جلد قبل الرجل يرجى مباشرة من غير جلد وهذا دلت عليه ادلة كثيرة فالنبي عليه الصلاة والسلام رجم ماعزا ورجم الغامدية ورجم اليهوديين وقال اغدوا يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها وثبتت به الادلة - [00:00:20](#) كثيرة ان عقوبة الزاني المحصن هو ايش؟ هو الرجم حتى الموت من غير جلد. اه لماذا قال الناظم؟ قال الناظم احد زان محصن رجم الى موت بلا تنفيذ جلد اول لا ينفذ الجلد قبله على طول رجم فقط. لماذا قال الناظم بلا تنفيذ جلد - [00:00:38](#) اول اشارة الى خلاف خلاف بعض اهل العلم الذين ذكروا الجلد مع الرجم ولكن الصحيح في المذهب انه لا لا جلد في المحصن وانما هو الرجم فقط وحد زان محصن خرج به غير المحصن رجم الى الموت يرجم بالحجارة حتى الموت بلا تنفيذ جلد اول. من هو المحصن - [00:00:58](#)

مسألة اخرى ما ضابط المحصن؟ المحصن هو من جامع امرأته في نكاح صحيح وهما بالغان عاقلان بني حران هذا هو الضابط في المحصن. لما نقول في المحصن من جامع امرأته يخرج بذلك الرجل - [00:01:18](#) الذي تزوج وعقد على امرأة ولم يجامعها في ايام يسمونها الملكة مثلا هذا رجل عياذا بالله في ايام الملكة وعقد على امرأة لكنه لم يدخل بها ولم يجامع هل يكون محصنا؟ لا يكون محصنا بذلك - [00:01:36](#) طيب اذا جامع امرأته في نكاح لكن هذا نكاح فاسد مثل زواج المتعة عياذا بالله فانه نكاح فاسد. فلا يكون محصنا بهذا بزواج المتعة لاننا اشترطنا ان يكون جماعه للمرأة في نكاح صحيح. طيب لابد ان يكون عند جماعه لزوجه بالغ - [00:01:52](#) وهي كذلك بالغة. فلو تزوج صغيرة. تمام؟ ليست بالغة لا يحصل الاحصان بوطئها. كذلك ان يكون الزوجان عاقلان عاقلين. يكون هو عاقل وهو عاقل اما لو كانوا مجانيين او احدهما مجنون والآخر عاقل لا يحصل الاحصان. كذلك ان يكونا حرين - [00:02:12](#) ان يكون ايش؟ حرين. فاذا حصلت هذه الاوصاف رجل تزوج وجامع امرأته في نكاح الصحيح وهي بالغة وهو بالغ وهو وهي عاقلة وهما حران هي حرة وهو حر ليسوا عبد وامة. تمام؟ ما في رق لاحدهما فانه بهذا يكون - [00:02:31](#) محصنا فاذا زنا بعد تحقق الاحصان فان عقوبته الرجل. لاحظ هو زنا بعد تحقق الاحصان فلو طلق ولهذا تنبهوا ان اذا حصل الاحصان خلاص ما يزول لهذا لو طلق الرجل امرأته هل يزول عنه - [00:02:51](#) في الاحصان فلو زنى المطلق لا يزول عنه وصف الاحصان. ماشي؟ وهذه الاوصاف هي اوصاف للزواج ما هو اوصاف للزنا. الزنا ما لنا شغل انه يعني لو تقول ولو زنا - [00:03:10](#)

مجنونة ولا زنبه؟ لو زنا بمجنونة مثلا. تمام؟ او زنا باما او نحو ذلك لا نحن ما نتكلم هنا عن ضابط الزنا نحن نتكلم عن ضابط الاحصان يحصل الاحصان بالزواج بهذه المواصفات. اذا حصل الاحصان ثم زنا فعقوبته الرجم حتى الموت. واضح - [00:03:22](#) وفيه قيد اخر وهو ايش؟ ان يكون الجماع في القبل من جامع امرأته في نكاح الصحيح وهما بالغان عاقلان جماع هنا المقصود من جامع امرأته في القبل. اما والعياذ بالله اذا تزوج ودخل بامرأته ولم يجامعها في القبل. وانما يجامعها في الدبر فلا يكون - [00:03:42](#)

صنم بهذا الجماع هذا الجماع لا يحصل به الاحصان. واما اذا زنا بوطء امرأة في الدبر عيادا بالله لنفرقه بين الوطء الذي يحصل به الاحصان وبين وطء الزنا هذي قضيتان منفصلتان. فوطء الزنا لو كان في الدبر فانه زنا عيادا بالله. اما الاحصان فلا يكون بالوطء في الدبر - [00:04:02](#)

وهذا الذي ذكره الناظم يعني معنى الاحصان ذكره الناظم في قوله المحصن من هو؟ وحد زان محصن رجم الى موت بلا تنفيذ جلد اولاً. من هو المحصن هذا؟ قال وهو الذي لزوجة قد جامع في قبل وفي نكاح شرع. هو الذي جامع زوجته ها هو الذي لزوجة قد جامعها. يعني الذي - [00:04:22](#)

جامع زوجته في قبل بخلاف في الدبر فانه لا يحصل به الاحصان. وفي نكاح شرع ان يكون الجماع في نكاح صحيح هذا ما يتعلق بمعنى المحصن. قال الناظم وفقه الله تعالى حرين بالغين عاقلين فان يفت فغير محصنين. هذا يتعلق بالمحصن في الدرس الماضي - [00:04:42](#)

قال الناظم في الدرس ما اخذ البيت في الدرس الماضي قال وهو يعني المحسن وهو الذي لزوجة قد جامع تمام في قبل وفي نكاح شرع حرين بالغين عاقلين شفت تنمة الكلام يعني جامع زوجته وهو وهو - [00:05:02](#) وهي تمام؟ في حال كونها حرين. اللي هو مين؟ الزوج والزوجة. في حال كونها حرين. بالغين هذا الكلام عن ايش؟ عن المحصن بماذا يتم الاحصان؟ وليس الكلام عن وطء الزنا. طيب - [00:05:21](#)

فاذا فات واحد من هذه الاوصاف فان يفت فغير محصنين. اذا فات وصف من هذه الاوصاف فلا احصان لواحد منهما يعني عشان نوضح لو انه آآ تزوج ولم يدخل فهذا ليس بمحصن لو تزوج ودخلوا والعياد بالله بالوطء في الدبر ولم يجامعهم - [00:05:41](#) في القبل فهي غير محصن لو انه تزوج مجنونة فانه غير محصن وهكذا - [00:06:01](#)